



## قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة

رقم : 1439 صادر في 10 يوليوز 2018 الموافق ل 26 شوال 1439



بشأن فتح باب الترشيحات لشغل مناصب المسؤولية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين  
لجهة بني ملال - خنيفرة والمديريات الإقليمية التابعة لها

إن مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة، بناء على:

- مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المساواة بين الرجال والنساء.
- القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000)، كما وقع تغييره وتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016).
- المرسوم رقم 2.16.137 الصادر في 14 جمادى الآخر 1437 (24 مارس 2016) بتحديد كيفيات تطبيق المادة 13 المكررة من القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.
- المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 05/16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة.

### قرار ما يلي:

#### المادة الأولى:

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة أو مركز (في حكم مصلحة) بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة والمديريات الإقليمية التابعة لها، كما هو مبين في الجدول أدناه:

ر.ت	الوحدة الإدارية	المركز أو المصلحة الشاغرة	ملاحظات
1	الأكاديمية	المجلس الجهو للتنشيط والتوثيق والإنتاج التربوي	شاغر ابتداء من 2018/09/01
2		مصلحة تدبير المسار المهني والارتقاء بالموارد البشرية	
3		مصلحة المشتريات والصفقات	
4		مصلحة التخطيط والخريطة المدرسية	

قسم تدبير الموارد البشرية



	مصلحة تدبير الموارد البشرية	المديرية الإقليمية لبني ملال	5
	مصلحة الشؤون القانونية والتواصل والشراكة		6
	مصلحة تأطير المؤسسات التعليمية والتوجيه	المديرية الإقليمية لأزيلال	7
	مصلحة البناءات والتجهيز والمتاحف		8
	مصلحة الشؤون القانونية والتواصل والشراكة		9

#### المادة الثانية:

يتولى رئيس(ة) المصلحة (أو المركز) القيام بالمهام وال اختصاصات المحددة بموجب النصوص القانونية المشار إليها سلفا.

#### المادة الثالثة:

يفتح باب الترشيح أمام الموظفين المرسمين العاملين بالمصالح المركزية والخارجية لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي - قطاع التربية الوطنية - و المتوفرين على الشروط النظامية المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ: 25 نونبر 2011 المشار إليها أعلاه في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية.

ويجب على المرشح (ة) الراغب (ة) في تقلد أحد المناصب المشار إليها في الجدول أعلاه أن (ت) يكون:

- مرتب(ة)، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- حاصلا(ة)، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- متوفرا(ة)، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلات (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

#### المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس(ة) مصلحة من الوثائق التالية:

- طلب خططي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بنی ملال خنيفرة، يتضمن وجوبا موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المرشح(ة) ورأي الرئيس(ة) المباشر(ة) في كفاءة المعنى (ة) بالأمر. (في ستة نظائر)
- مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، تتضمن مؤهلات المرشح (ة) ونبذة عن مساره (ا) المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. (في ستة نظائر)
- نسخ من الشهادات المحصل عليها مصادق عليها. (في ستة نظائر)



4- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح (ة). (في ستة نظائر)

5- رسالة التحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب. (في ستة نظائر)

6- كل وثيقة تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل المنصب المتبارى في شأنه. (في ستة نظائر)

7- المشروع الشخصي و برنامجه العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المصلحة أو المركز المترشح له وتطويره والرفع من أدائه.

ويتم تقديم المشروع المقترن لتدبير المصلحة أو المركز في ستة (٥٦) نظائر، من بينها نسخة تحمل اسم وتوقيع المترشح (ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعنى (ة) بالأمر.

#### المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ستة نظائر (٥٦) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة، الكائن مقرها بشارع القدس ببني ملال، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك ابتداء من يوم ٣ سبتمبر ٢٠١٨ ..... إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم ٤ سبتمبر ٢٠١٨ ..... وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

يعتبر الطلب لا غيا في حالة عدم اتمام الوثائق والنسخ المطلوبة أو وارد خارج الأجل المحدد.

#### المادة السادسة:

تحدد، بموجب قرار مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة بني ملال - خنيفرة ، لجنة تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين، وإجراء المقابلات معهم، طبقا لمقتضيات المادة ٥٩ من المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011

#### المادة السابعة:

ينشر هذا القرار طبقا لما هو منصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة ٥٦ من نفس المرسوم المذكور سلفا.

حرر ببني ملال بتاريخ

مدير الأكاديمية

مصطفى السليماني

قسم تدبير الموارد البشرية